

النهاية في مجرد الفقه والفتاوى

[68] وقراراً " . ويستحب أن يرفع الرجل صوته بالأذان في منزله . فإن ذلك ينفي العلل والأسقام . والأذان والإقامة خمسة وثلاثون فصلاً : الأذان ثمانية عشر فصلاً ، والإقامة سبعة عشر فصلاً . يقول المؤذن في أذانه : **ا أكبر ا أكبر ا أكبر ا أكبر ا أكبر** ، أشهد أن لا إله إلا **ا** ، أشهد أن لا إله إلا **ا** ، أشهد أن محمداً رسول **ا** ، أشهد أن محمداً رسول **ا** ، حي على الصلاة ، حي على الصلاة ، حي على الفلاح ، حي على الفلاح ، حي على خير العمل ، حي على خير العمل ، **ا أكبر** ، **ا أكبر** ، لا إله إلا **ا** ، لا إله إلا **ا** . والإقامة مثل ذلك ، إلا أنه يقول في أول الإقامة مرتين : **ا أكبر** ، **ا أكبر** " ويقتصر على مرة واحدة : **" لا إله إلا ا "** في آخره ، ويقول بدلاً من التكبيرتين في أول الأذان : **" قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة "** بعد الفراغ من قوله . **" حي على خير العمل ، حي على خير العمل "** . وهذا الذي ذكرناه من فصول الأذان والإقامة هو المختار المعمول عليه . وقد روي سبعة وثلاثون فصلاً في بعض الروايات . وفي بعضها ثمانية وثلاثون فصلاً ، وفي بعضها اثنان وأربعون فصلاً . فأما من روى سبعة وثلاثين فصلاً ، فإنه يقول في أول الإقامة أربع مرات **" ا أكبر "** ، ويقول في الباقي كما قدمناه . ومن روى ثمانية وثلاثين فصلاً ، يضيف إلى ما قدمناه من قول : **" لا إله إلا**
